

22 December 2011

Arabic

Original: English*

تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات
والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط عن دورتها
السادسة والأربعين التي عُقدت في فيينا من ١٩ إلى ٢٢ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١١

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً- المسائل التي تقتضي من لجنة المخدرات اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجّه انتباهها إليها
٣	التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها السادسة والأربعين
٥	ثانياً- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي
٧	ثالثاً- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين
٨	رابعاً- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة
٨	ألف- الآثار المستمرة الناجمة عن إنتاج المخدرات بصورة غير مشروعة في أفغانستان
١٠	باء- صناعة المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في المنطقة
١١	جيم- النماذج الداعمة لخفض الطلب على المخدرات
١٣	خامساً- متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
١٤	سادساً- تنظيم الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية

* هذا التقرير صادر بالإنكليزية والروسية والعربية، وهي لغات عمل الهيئة الفرعية.



الصفحة

١٥	سابعاً- مسائل أخرى
١٥	ثامناً- اعتماد التقرير
١٦	تاسعاً- تنظيم الدورة السادسة والأربعين للجنة الفرعية
١٦	ألف- افتتاح الدورة ومدتها
١٦	باء- الحضور
١٦	جيم- انتخاب أعضاء المكتب
١٧	دال- إقرار جدول الأعمال
١٧	هاء- الوثائق
١٧	واو- احتتام الدورة

المرفق

١٨	قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط في دورتها السادسة والأربعين
----	-------	---

أولاً- المسائل التي تقتضي من لجنة المخدّرات اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجّه انتباهها إليها

التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها السادسة والأربعين

١- اعتمدت اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها السادسة والأربعين عدداً من التوصيات المقدّمة من أفرقتها العاملة. ويرد فيما يلي عرض لتلك التوصيات. وللاطلاع على الملاحظات والاستنتاجات التي أفضت إلى تلك التوصيات، انظر الفصل الرابع أدناه.

(أ) الآثار المستمرة الناجمة عن إنتاج المخدّرات بصورة غير مشروعة في أفغانستان

٢- قدّمت التوصيات التالية بشأن الآثار المستمرة الناجمة عن إنتاج المخدّرات بصورة غير مشروعة في أفغانستان:

(أ) في حالات عدم وجود إطار قانوني لتقنيات التحقيق الخاصة، بما في ذلك عمليات التسليم المراقب في إطار المعاهدات الدولية لمراقبة المخدّرات واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،^(١) تُشجع بلدان الشرقين الأدنى والأوسط على وضع تشريعات في هذا المجال وسّنها في أقرب وقت ممكن؛

(ب) من أجل تيسير العمليات عبر الحدود، مثل عمليات التسليم المراقب، يلزم الحكومات التأكّد من أنّ كل جهاز من أجهزتها قد حدّد جهة وصل وطنية واحدة ووضع إجراءات عمل قياسية وبدأ بتطبيقها، بما في ذلك آليات موافقة سريعة ونماذج الوثائق والطلبات النموذجية وإجراءات استخلاص المعلومات؛

(ج) ينبغي أن تشجّع الحكومات سلطاتها المعنية بإنفاذ القانون على الاستفادة المثلى من قدرات الكيانات الإقليمية لإنفاذ القانون، من قبيل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى وخليّة التخطيط المشتركة وغيرهما من الكيانات، التي تيسّر تنسيق التحقيقات المتعدّدة الأطراف وجمع وتحليل وتقاسم المعلومات اللازمة لتوجيه العمليات التي

(1) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٢٥، الرقم ٣٩٥٧٤.

تستهدف المشتبه فيهم من الأفراد أو الجماعات المنخرطة في تهريب المخدرات والسلائف عبر بلدان الشرقين الأدنى والأوسط؛

(د) ينبغي أن تشجّع الحكوماتُ أجهزةَها المعنية بإنفاذ القانون على تنسيق التحقيقات وإجراء عمليات مشتركة بغرض تعطيل كامل السلسلة الإجرامية، بما فيها أعلى مستويات المنظمات الإجرامية؛

(هـ) من أجل اختبار إجراءات العمل القياسية الخاصة بالعمليات المتعدّدة الأطراف وإدخال تعديلات عليها وجعلها قابلة للتطبيق عملياً، ينبغي أن تشجّع الحكوماتُ أجهزةَها المعنية بإنفاذ القانون على إجراء تمارين مكتبية وميدانية باستخدام شبكة جهات الاتصال ومنصات الكيانات الدولية والإقليمية المعنية بإنفاذ القانون وقدراتها في مجال التنسيق.

(ب) صناعة المنشّطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في المنطقة

٣- قدّمت التوصيات التالية بشأن صناعة المنشّطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في المنطقة:

(أ) تُشجّع الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية على تعزيز جهودها في مجال رصد حالة المنشّطات الأمفيتامينية في المنطقة بالتعاون مع برنامج الرصد العالمي للعقاقير الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات (سمارت) التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب). وسيواصل المكتب، رهنأ بتوفر التمويل لهذا الغرض، تقديم الدعم للدول الأعضاء في استخلاص فكرة متعمّقة أفضل عن اتجاهات عرض مثل هذه المنشّطات والطلب عليها وفي تصميم تدخّلات سياساتية فعّالة؛

(ب) تُشجّع الحكومات على تعزيز جهودها لكفالة وعي سلطات إنفاذ القانون لديها بأهمية الدور الذي يؤديه التحليل الجنائي للمنشّطات الأمفيتامينية المضبوطة، وذلك بغية زيادة المعرفة على المستوى الإقليمي بالمكوّنات الفعّالة فيها والمصادر الشائعة لصنعها وأنماط الاتجار بها، وبغية تبادل تلك المعلومات فيما بين سلطات إنفاذ القانون من أجل تعزيز الجهود الدولية لمكافحة الأنشطة غير المشروعة في مجال المنشّطات الأمفيتامينية؛

(ج) يلزم تدريب سلطات إنفاذ القانون في المنطقة وتزويدها بالمعدات على نحو مناسب للتصدّي للتهديد الذي تمثله المخدّرات الاصطناعية غير المشروعة، وخصوصاً المنشّطات الأمفيتامينية، وصنعها على نحو غير مشروع، بعد أن كانت أنشطتها في السابق تركز على القنب والهيروين؛

(د) ينبغي للحكومات إجراء استعراضات دورية لاحتياجاتها المحلية من السلائف الكيميائية، مستفيدة من الخبرات التي تملكها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في مجال مراقبة السلائف، وإبلاغ الهيئة ببياناتها لكي تتأكد من أنها تتوافق مع الاحتياجات الفعلية، ومن ثمّ، الحدّ من التسريب المحتمل لهذه السلائف نحو صنع المنشطات الأمفيتامينية غير المشروع.

(ج) النماذج الداعمة لخفض الطلب على المخدرات

٤- قُدمت التوصيات التالية بشأن النماذج الداعمة لخفض الطلب على المخدرات:

- (أ) تُشجّع الحكومات على اعتماد تدخّلات تستند إلى البحث العلمي في مجالات الوقاية والعلاج والرعاية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج؛
- (ب) تُشجّع الحكومات على توفير فرص العلاج وإعادة الإدماج في المجتمع بالتوازي مع مواصلة جهود مكافحة الاتجار بالمخدرات على جميع المستويات؛
- (ج) تُشجّع الحكومات على إعداد دورات تدريبية مشتركة بين العاملين المهنيين في مجال إنفاذ القانون وفي مجال خفض الطلب على المخدرات؛
- (د) تُشجّع الحكومات على إنشاء هيئات تنسيقية على جميع المستويات (الوطنية والإقليمية والبلدية) تضمّ قطاعي إنفاذ القانون وخفض الطلب على المخدرات للاشتراك في التخطيط للتدخّلات ووضع السياسات العامة.

ثانياً- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي

٥- نظرت اللجنة الفرعية، إبان جلستها الأولى المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في البند ٣ من جدول أعمالها، المعنون "الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي". وكان معروضاً على اللجنة الفرعية من أجل نظرها في هذا البند تقريران من الأمانة عن تحليل إحصائي لاتجاهات الاتجار بالمخدرات في الشرقين الأدنى والأوسط وفي جنوب آسيا وغربها ووسطها وفي سائر أنحاء العالم (UNODC/SUBCOM/46/2)، وعن الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي (UNODC/SUBCOM/46/CRP.1). وإضافة إلى ذلك، قُدمت تقارير وطنية من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وباكستان، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، والعراق، وعمّان، وقطر، ومصر (UNODC/SUBCOM/46/CRP.2) إلى (CRP.10).

٦- وقدم ممثلون لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عروضاً إيضاحية بالصوت والصورة تناولوا فيها التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والاتجاهات العالمية، بما في

ذلك ما يتعلق بالاتجار بالمخدرات. وألقى كلمات ممثلو تركيا وأذربيجان وباكستان واليمن والإمارات العربية المتحدة ومصر ولبنان. كما تكلم المراقبان عن الاتحاد الروسي والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى.

٧- وناقش المتكلمون اتجاهات زراعة خشخاش الأفيون وإنتاجه والاتجار به، بما في ذلك الزيادة التي طرأت مؤخراً على إنتاج الأفيون في أفغانستان وحجم المضبوطات من المخدرات في البلدان المجاورة. وأشاروا إلى أن تناقص الكميات المضبوطة من المخدرات في آسيا الوسطى لا يُعدّ مؤشراً مباشراً لمستوى الاتجار بالمخدرات في المنطقة، الذي لا يزال مرتفعاً بسبب الطلب على المخدرات في بلدان المقصد.

٨- وشدد بعض المتكلمين على ازدياد درجة تنظيم الجماعات الإجرامية الضالعة في عمليات الاتجار بالمخدرات، مما يتطلب اتباع نهج شامل يستند إلى التعاون الدولي والإقليمي.

٩- وناقش المتكلمون أيضاً مشكلة الاتجار بالكوكايين، وأشاروا إلى الخبرات الوطنية والتدابير المتخذة في هذا الصدد. وأبلغ كل من الإمارات العربية المتحدة وتركيا عن تزايد كبير في مضبوطات الكوكايين. وأبلغت الإمارات العربية المتحدة عن تنفيذ عدّة من عمليات إنفاذ القانون، بما في ذلك عمليات تسليم مراقب، بالتعاون مع دول مثل البرازيل والصين وماليزيا. وشددت مصر على أن تعاطي الكوكايين يتركز في أوساط الفئات المسورة من السكان.

١٠- وناقش المتكلمون كذلك مستويات إنتاج القنب والمضبوطات منه في بلدانهم. فأبلغ لبنان عن اتخاذ تدابير لإبادة المحاصيل. وأبلغت باكستان عن تزايد مضبوطات القنب، وطلبت إلى المكتب أن يركّز على سدّ الثغرات الموجودة في البيانات المتاحة حالياً عن إنتاج القنب في أفغانستان والبلدان المجاورة.

١١- وفيما يتعلق بإنتاج الكابتاغون والاتجار به، أبلغت تركيا عن وجود اتجاهات وأنماط متعددة. فإضافة إلى اكتشاف مخبرات سرّية لإنتاج الكابتاغون داخل أراضيها، فإنّ الكابتاغون يصل إليها أيضاً من داخل الشرق الأوسط وأوروبا الشرقية.

١٢- وأبلغ بعض المتكلمين عن التدابير والأنشطة الوطنية وأنشطة التعاون الإقليمي والدولي من أجل مكافحة الاتجار بالمخدرات والسلائف، بما في ذلك أنشطة ضبط المخدرات وإدارة الحدود وإنفاذ القانون، وكذلك بالاستعانة بالمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى. وأشار الاتحاد الروسي إلى عملية "تشانل" (Channel 2012) التي اشترك في تنفيذها عدد من البلدان في إطار منظمة معاهدة الأمن الجماعي.

١٣- وشدد المتكلمون أيضاً على أهمية المبادرة الثلاثية، بما فيها خلية التخطيط المشتركة، وأثنوا على المساعدة التي قدّمها البرنامج العالمي لمراقبة الحاويات الذي يشترك في تنفيذه المكتب والمنظمة العالمية للجمارك.

١٤- ورحّب المتكلمون ببرامج المكتب الإقليمية ذات الصلة، وشددوا على ضرورة توفير الموارد المالية الكافية لها. وسلّطت باكستان الضوء على ضرورة توجيه الانتباه بقدر متساو إلى جميع البرامج الفرعية للبرنامج الإقليمي لأفغانستان والدول المجاورة، مع إيلاء اهتمام خاص لتوفير تمويل واف بالغرض لأنشطة الحدّ من الطلب على المخدّرات.

١٥- وشدد اليمن على ضرورة وضع استراتيجية وسياسات عامة عالمية، إضافة إلى سنّ التشريعات المحلية المعنية بالحدّ من الطلب على المخدّرات، مشيراً إلى أنّ الحدّ من الطلب من شأنه أن يؤدّي إلى الحدّ من العرض.

ثالثاً- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين

١٦- نظرت اللجنة الفرعية في جلستها الثانية، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في البند ٤ من جدول أعمالها، المعنون "تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين". وكان معروضا على اللجنة الفرعية من أجل النظر في هذا البند تقرير أعدته الأمانة عن تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين (UNODC/SUBCOM/46/3). وقدّم أمين اللجنة الفرعية عرضاً لهذا البند من جدول الأعمال. وألقى كلمة ممثّلو الإمارات العربية المتحدة وباكستان وتركيا وأذربيجان والمراقب عن المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى.

١٧- وأبلغ المتكلمون عن تنفيذ حكوماتهم للتوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين. ففيما يتعلق بالتحديّ المستمر الناشئ عن الاتجار بالمواد الأفيونية في المنطقة، شدّد على أهمية إقامة تعاون وثيق بين أجهزة إنفاذ القانون. وشملت الإجراءات الأخرى ذات الصلة المبلغ عنها إنشاء وحدات متخصصة وتبادل المعلومات والتدريب وتنفيذ عمليات تسليم مراقب وأشكال أخرى من التعاون الدولي. وأبلغت تركيا عن أولوياتها بشأن السياسات العامة التي تضمّنت تقوية وحدات مراقبة الحدود ووحدات مكافحة المخدّرات في الموانئ الجوية والبحرية. وأبلغت الإمارات العربية المتحدة أنها أنشأت وحدات لمراقبة الحدود وزودتها بمعدات لفحص الحاويات، كما أنها استضافت اجتماع ميثاق باريس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

بغرض تناول مسألة التدفقات المالية المرتبطة بإنتاج المواد الأفيونية الأفغانية والاتجار بها بصورة غير مشروعة. وأشارت باكستان إلى أنها أنشأت في عام ٢٠١٠ أفرقة عمل لمراقبة المخدرات ووضعت نظاماً قانونياً يعنى بتسريب السلائف على نحو غير قانوني.

١٨- وفيما يخص استخدام الإنترنت في الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية والكيميويات السليفة، ذكر بعض المتكلمين أن بلدانهم قد وضعت الإطار القانوني ذي الصلة وأنها تستعمل موظفين متخصصين وتستخدم وسائل إلكترونية لجمع الأدلة. وقال متكلمون آخرون إن الأدلة الإلكترونية نادراً جداً ما تستخدم في بلدانهم، وإن هناك مشكلة محدّدة تعترض عملهم وتمثّل بتعقّب الاتصالات عن طريق تكنولوجيا بروتوكول الاتصال الصوتي الثنائي الاتجاه عبر الإنترنت.

١٩- وفيما يتعلق بمسألة المنشطات الأمفيتامينية، شدّد المتكلمون على أهمية التعاون الدولي نظراً لتعدد دروب الاتجار بهذه المنشطات. وأشار إلى أمثلة عن حالات تعاون ناجح مع بلدان المقصد مثل ماليزيا وتايلند. وأشار إلى تدابير أخرى في هذا الصدد تضمّنت إنشاء قواعد بيانات وتبادل المعلومات ذات الصلة. وأكد المشاركون على التزامهم بالعمليات المشتركة في التصديّ لخطر المنشطات الأمفيتامينية المتنامي في المنطقة.

رابعاً- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة

٢٠- أنشأت اللجنة الفرعية، في جلساتها من الثانية إلى الرابعة، المعقودة يومي ١٩ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، أفرقة عاملة لدراسة المواضيع الثلاثة المدرجة في إطار البند ٥ من جدول أعمالها، المعنون "النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة". ويرد أدناه عرض للملاحظات التي أبدتها الأفرقة العاملة والاستنتاجات التي خلصت إليها بعد النظر في تلك المواضيع. وللإطلاع على التوصيات التي قدّمتها الأفرقة العاملة واعتمدها اللجنة الفرعية، انظر الفصل الأول أعلاه.

ألف- الآثار المستمرة الناجمة عن إنتاج المخدرات بصورة غير مشروعة في أفغانستان

٢١- عقد الفريق العامل المعني بمسألة الآثار المستمرة الناجمة عن إنتاج المخدرات بصورة غير مشروعة في أفغانستان جلسيتين يومي ١٩ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأبدى الفريق العامل، في معرض نظره في الموضوع قيد الاستعراض، الملاحظات التالية:

(أ) رغم أن أفغانستان لا تزال المصدر الرئيسي للمواد الأفيونية المنتجة بصورة غير مشروعة والمتاحة في أرجاء المنطقة، فقد لوحظ ازدياد الاتجار بالحشيش القادم من أفغانستان؛

(ب) لا تزال مسألة الاتجار بالسلائف تحتاج لاهتمام خاص من أجل التصدي لإنتاج الأفيون بصورة غير مشروعة؛

(ج) اتخاذ تدابير فعّالة في مكافحة الجماعات الإجرامية والأفراد الضالعين بتهرب المخدّرات والسلائف يُحتّم على أجهزة إنفاذ القانون في بلدان المنطقة تبادل المعلومات والاشتراك في تنفيذ عمليات متعددة الأطراف، كعمليات التسليم المراقب؛

(د) تعرّض تنفيذ عمليات مكافحة المخدّرات المتعدّدة الأطراف لصعوبات وعوائق تُعزى في المقام الأول إما إلى عدم وجود أسس قانونية أو عدم وجود إجراءات تشغيلية موحّدة متفق عليها؛

(هـ) كثيراً ما كانت قدرات كيانات إنفاذ القانون الإقليمية الحالية، مثل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى وخليّة التخطيط المشتركة، مهملة أو لا تحظى بالتقدير المناسب أو لا تستخدم على نحو سليم. وفي كثير من الحالات، كان الضباط في أجهزة إنفاذ القانون لا يعرفون كيفية استخدام هذه القدرات عملياً أو أنهم لم يحظوا بتدريب على استخدامها؛

(و) لا ينبغي أن تقتصر معايير تقييم مدى نجاح عمليات إنفاذ القانون على الكميات المضبوطة أو عدد الحالات المسجلة، بل ينبغي التركيز على أهمية الأهداف التي كُشف عنها ومستواها.

٢٢- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) ينبغي أن تواصل حكومات الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية إيلاء عناية كبيرة لمسألة المستويات العالية لإنتاج الأفيون والقنب غير المشروع في أفغانستان؛

(ب) يلزم اتخاذ تدابير لضمان تبادل المعلومات وتشجيع العمليات المتعددة الأطراف التي تهدف إلى تفكيك سلاسل الاتجار الدولية؛

(ج) يتعيّن على سلطات إنفاذ القانون في الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية والدول الأخرى العمل معاً، باستخدام وسائل منها شبكة ضباط الاتصال وكيانات إنفاذ

القانون الإقليمية مثل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى وخليّة التخطيط المشتركة وغيرها من الكيانات؛

(د) يلزم تنفيذ تمارين مكتبية وميدانية لفحص آليات التعاون وإجراءات التشغيل الموحدة وإدخال تعديلات عليها؛

(هـ) ينبغي للحكومات تشجيع سلطات إنفاذ القانون لديها بقوة على زيادة تطوير التعاون مع نظرائها في البلدان الأخرى بغية كفالة اتساق إجراءات التصدي للتهديد المشترك الذي يمثله الاتجار بالمخدرات من أفغانستان والاتجار بالسلائف باتجاه أفغانستان.

باء- صناعة المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في المنطقة

٢٣- عقد الفريق العامل المعني بمسألة صناعة المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في المنطقة جلسة واحدة يوم ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي معرض النظر في الموضوع قيد الاستعراض، قدّم الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) تشكّل المخدرات الاصطناعية، وخصوصاً الأمفيتامين على شكل كابتاغون، تهديداً مستمراً للدول الأعضاء في اللجنة الفرعية، ويحتمل أن يتزايد الاتجار بهذه العقاقير وتعاطيها إلى مستوى يعادل المستوى الذي وصل إليه الاتجار بالقنب والمواد الأفيونية وتعاطيها؛

(ب) تمثّل مضبوطات الأمفيتامين التي أُبلغت بلدان المنطقة المكتب بها (حوالي ٢٥ طناً) ٧٥ في المائة من مضبوطات الأمفيتامين على صعيد العالم، وحوالي ثلث مجموع المضبوطات من المنشطات الأمفيتامينية في عام ٢٠٠٩. وقد أُبلغت عدّة بلدان عن زيادات كبيرة في الكميات المضبوطة منذ عام ٢٠٠٥؛

(ج) يشير استمرار ارتفاع كمية المضبوطات في المنطقة في السنوات الأخيرة إلى أنّ الأمفيتامين الذي يُباع على شكل كابتاغون لا يزال يأتي من مصادر متنوّعة؛

(د) يُشير تزايدُ صنع الأمفيتامين والاتجار به على نحو غير مشروع في عدّة دول أعضاء في اللجنة الفرعية، وتزايدُ ضلوع الجماعات الإجرامية في الأنشطة غير المشروعة المتعلقة بالمنشطات الأمفيتامينية، وتزايدُ تعقّد أساليبهم، إلى اتّجاه عالمي، وهذا يبرز الحاجة إلى وضع نظم مراقبة أكثر فعالية وتبادل المعلومات الاستخباراتية المستندة إلى تحليل المنشطات الأمفيتامينية المضبوطة، مثل المعلومات عن طرائق الصنع غير المشروع ودروب الاتجار المستبانة والمعلومات التفصيلية عن الأفراد الضالعين في عمليات الاتجار وأنماط الإخفاء المستخدمة؛

(هـ) لا تزال لدى بعض الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية احتياجات مشروعة مرتفعة بصفة استثنائية من السلائف الكيميائية الأساسية للمنشآت الأمفيتامينية، مثل الإيفيدرين والسودوإيفيدرين والفينيل-٢-بروبانول (P-2-P).

٢٤- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) يتعاطم التهديد الذي تشكّله المنشآت الأمفيتامينية بسبب الافتقار إلى بيانات كافية عن أقرص الأمفيتامين التي تُباع على شكل كابتاغون، وخصوصاً البيانات المتعلقة بمصدر الكميات الكبيرة من الأمفيتامين التي تُضبط سنوياً في المنطقة؛

(ب) من الضروري مواصلة إذكاء وعي سلطات إنفاذ القانون من أجل تيسير استنباط المعلومات ذات الصلة وتحليلها والإبلاغ عنها؛

(ج) طلبت سلطات إنفاذ القانون في بعض البلدان أيضاً الحصول على مساعدة تقنية، وخصوصاً في مجال تحسين المعدات اللازمة للتصدّي بفعالية أكبر لصنع المنشآت الأمفيتامينية والاتجار بها على نحو غير المشروع؛

(د) على الرغم من النجاح الذي حققه برنامج "سمارت" العالمي، وهو مبادرة ينفذها المكتب بموارد من خارج إطار الميزانية، في تسليط بعض الضوء على الحالة بشأن المنشآت الأمفيتامينية، يلزم القيام بالمزيد من العمل من أجل الرصد الفعّال للتهديد المتنامي الذي تمثله المنشآت الأمفيتامينية في المنطقة والتخفيف منه؛

(هـ) لدى عدّة دول أعضاء في اللجنة الفرعية احتياجات مشروعة مرتفعة من السلائف الكيميائية الأساسية للمنشآت الأمفيتامينية، مما يضعها في موضع ضعف أمام احتمال استغلالها من جانب الشبكات الإجرامية الدولية التي تسعى إلى تسريب المواد الكيميائية من التجارة المشروعة نحو صنع المنشآت الأمفيتامينية على نحو غير مشروع.

جيم- النماذج الداعمة لخفض الطلب على المخدّرات

٢٥- عقد الفريق العامل المعني بمسألة النماذج الداعمة لخفض الطلب على المخدّرات جلسة واحدة يوم ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي معرض النظر في الموضوع قيد الاستعراض، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) تُوّازر عمليات خفض الطلب على المخدّرات وعمليات إنفاذ القانون بعضها بعضاً. فعمليات إنفاذ القانون تحدّ من توافر المخدّرات في حين تُجفف عمليات خفض

الطلب على المخدّرات موارد المنظمات الإجرامية. ومع أنّ عمليات إنفاذ القانون يمكنها إيقاف العرض، سوف يجد الأشخاص الذين يعانون من الارتهان للمخدرات وسيلةً جديدة لإشباع حاجات هذا الارتهان لديهم، ما لم يُعمد إلى خفض الطلب؛

(ب) الارتهان للمخدرات هو اضطراب صحي ينتج عن تفاعل معقد بين عدّة عوامل. ويمكن لهذه العوامل أن تكون شخصية أو بيئية، وهي تشمل عدداً كبيراً من الظروف غير المؤاتية (إهمال في الأسرة، أو الفقر، أو كثرة التغيب عن المدرسة)؛

(ج) ينبغي اختيار وسائل الوقاية من المخدّرات والتدخلات العلاجية من بين الوسائل والتدخلات التي أثبتت البحث العلمي فعاليتها؛

(د) تقديم العلاج كبديل عن إنزال العقاب لا يحول دون العمل على إنفاذ القانون لمكافحة شبكات المتّجرين، حتى على المستوى المحلي حيث يكون كثير من الأشخاص الضالعين في الاتجار هم من المرهّنين للمخدرات أيضاً. وينبغي التشجيع على علاج المتّجر المرهّن للمخدرات وإعادة تأهيله حالما يُقبض عليه، دون إعفائه من العقوبة التي يفرضها القانون. فمن شأن هذا النهج أن يوفرّ موارد المجتمع من خلال إعادة إدماج المريض و/أو الجاني في المجتمع عوضاً عن إبقائه على هامش المجتمع.

٢٦- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) ينبغي الإقرار بأنّ إدمان المخدّرات هو اضطرابٌ صحي، ومن ثمّ ينبغي التصدّي له بوصفه كذلك في جميع سياسات وبرامج الدول؛

(ب) يلزم توفير المزيد من الموارد من أجل الحدّ من الطلب على المخدّرات. ومع ذلك، يمكن تحقيق إنجازات كبيرة باستخدام الموارد المتاحة في تنفيذ تدخلات قد تكون صغيرة ولكن الأبحاث العلمية أثبتت فعاليتها؛

(ج) ينبغي إرساء المزيد من التعاون على جميع المستويات بين قطاعي خفض الطلب على المخدّرات وإنفاذ القانون؛

(د) يلزم أن يوفرّ المجتمع الدولي الإرشاد والدعم، وخصوصاً فيما يتعلق بتحديد التدخلات الفعّالة وغير المكلفة.

خامساً- متابعة الإعلان السياسي و خطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

٢٧- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في البند ٦ من جدول أعمالها، المعنون "متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية". وكان معروضاً على اللجنة الفرعية من أجل نظرها في هذا البند الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية (A/64/92-E/2009/98، الباب الثاني - ألف) المعتمدين في الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات في عام ٢٠٠٩. وقدّم أمين اللجنة الفرعية عرضاً للبند. وألقى كلمات ممثلو أذربيجان وتركيا وباكستان وعمان واليمن. كما تكلم المراقبان عن الاتحاد الروسي والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى.

٢٨- وأبلغ عدّة متكلمين عن التدابير التي اتخذتها حكوماتهم لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل. فأشاروا إلى أنّ عدداً من الدول قد اعتمدت قوانين وسياسات عامة واستراتيجيات وخطط عمل وطنية للتصدّي لمشكلة المخدرات، وأنّ عدّة دول أنشأت مؤسسات تعنى بهذا الأمر وتأكّدت من وجود تنسيق بين جميع السلطات المختصة.

٢٩- وأبلغ متكلمون أيضاً عن اتخاذ تدابير محدّدة لمنع انتشار تعاطي المخدرات وللمعالجة متعاطيها. كما أبلغوا عن تضمّن التدابير الوقائية الترويج لسلوكيات مناهضة لتعاطي المخدرات في المدارس والمراكز الرياضية، ووضع برامج في عدّة قطاعات تستهدف فئات محدّدة، مثل فئة الشباب. وفيما يتعلق بمرافق العلاج، شدّد بعض المتكلمين على الفوائد الناجمة عن إبرام شراكات بين القطاعين العام والخاص وإشراك المجتمع المدني.

٣٠- وأشار متكلمون إلى التدابير المتخذة لخفض عرض المخدرات غير المشروعة، إذ اتخذت، في ذلك السياق، مبادرات ناجحة للقضاء على المحاصيل غير المشروعة وتعزيز التنمية البديلة، إضافة إلى تدابير إنفاذ القانون المتخذة للتصدّي لإنتاج المخدرات وتدفّق المخدرات والسلائف غير المشروعة.

٣١- وشدّد بعض المتكلمين كذلك على أنّ تدابير خفض الطلب في بلدان المقصد هي أيضاً حاسمة.

٣٢- واستذكر عدّة متكلمين أهمية التعاون الدولي والمساعدة التقنية في معالجة مشكلة المخدّرات العالمية. وشددوا أيضاً على ضرورة تعزيز القدرات الوطنية. وأبرز عدّة متكلمين الدور الذي تضطلع به المؤسسات الدولية وأشاروا إلى مبادرات ومشاريع التعاون الناجحة، مثل الدراسات الاستقصائية والتقييمية المعنية بتعاطي المخدّرات التي نفّذت بدعم من المكتب وشركاء آخرين.

سادساً- تنظيم الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية

٣٣- نظرت اللجنة الفرعية خلال جلستها الخامسة، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في البندين ٧ و٨ من جدول أعمالها المعنونين "تنظيم الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية" و"مسائل أخرى".

٣٤- وكان معروضاً على اللجنة الفرعية من أجل النظر في البند ٧ مشروع جدول الأعمال المؤقت لتنظر فيه (UNODC/SUBCOM/46/4، المرفق). وألقى أمين اللجنة الفرعية كلمة استهلاكية قدّم فيها عرضاً موجزاً لما ينبغي اتخاذه من إجراءات لتنظيم الدورة السابعة والأربعين، بما في ذلك ضرورة تحديد الحكومات التي قد تكون راغبة في استضافتها. وألقى كلمة ممثلو تركيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان ومصر.

٣٥- وجرت مناقشة بشأن المواضيع التي يمكن أن تنظر فيها الأفرقة العاملة أثناء الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية. واقترحت المواضيع التالية للنظر فيها:

(أ) طريقة عمل الجماعات الإجرامية المنظمة الضالعة في الاتجار بالمخدّرات على نحو غير مشروع؛

(ب) التهديدات التي تشكلها الجماعات الإجرامية المنظمة الناشئة التي هي ضالعة في الاتجار بالمخدّرات، بما فيها شبكات غرب أفريقيا؛

(ج) الاتجاهات في صنع المخدّرات الاصطناعية والمستحضرات الصيدلانية والمؤثرات العقلية وتعاطيها والاتجار بها.

٣٦- وطلب إلى الأمانة أن تعمل مع الدول الأعضاء من أجل إعداد المجموعة النهائية من المواضيع لكي تناقشها اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والأربعين. وطلب إلى الأمانة أيضاً أن تتشاور مع الدول الأعضاء لتحديد مستضيف محتمل لتلك الدورة.

- ٣٧- ووافقت اللجنة الفرعية على مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي لدورتها السابعة والأربعين:
- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢- إقرار جدول الأعمال.
 - ٣- الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
 - ٤- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين.
 - ٥- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة: [تُحدّد لاحقاً].
 - ٦- متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدّرات العالمية.
 - ٧- تنظيم الدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية.
 - ٨- مسائل أخرى.
 - ٩- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين.

سابعاً- مسائل أخرى

- ٣٨- أبلغ ممثل الأردن، في إطار البند ٨ المعنون "مسائل أخرى"، أنّ سلطات بلده قد ضبطت في الآونة الأخيرة كمية ضخمة من الحشيش والهروين قادمة من أفغانستان. وأشار ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى التحسينات التي أدخلت مؤخراً على تشريعات مكافحة المخدّرات وإلى ضبط كميات كبيرة من المخدّرات والمؤثرات العقلية، وخصوصاً المنشطات الأمفيتامينية.
- ٣٩- وأبلغ الموظف المسؤول بالوكالة عن أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات الاجتماع بتقارير الهيئة التي ستصدر قريباً وستعرض على لجنة المخدّرات في دورتها الخامسة والخمسين.

ثامناً- اعتماد التقرير

- ٤٠- اعتمدت اللجنة الفرعية في جلستها السادسة، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، التقرير عن أعمال دورتها السادسة والأربعين (UNODC/SUBCOM/46/L.1)

والإضافات من Add.1 إلى Add.6)، متضمناً تقارير الأفرقة العاملة وتوصياتها، بصيغتها المعدلة شفويًا.

تاسعاً - تنظيم الدورة السادسة والأربعين للجنة الفرعية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٤١ - عُقدت الدورة السادسة والأربعون للجنة الفرعية المعنية بالالتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في فيينا من ١٩ إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وألقى ممثل المكتب كلمة افتتاحية نيابة عن المدير التنفيذي. كما ألقى كلمة رئيس الدورة السادسة والأربعين للجنة الفرعية.

باء - الحضور

٤٢ - حضر الدورة ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية: أذربيجان، الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إيران (جمهورية-الإسلامية)، باكستان، تركيا، الجمهورية العربية السورية، العراق، عُمان، قطر، لبنان، مصر، المملكة العربية السعودية، الهند، اليمن.

٤٣ - وحضر الدورة مراقبون عن الاتحاد الروسي وألمانيا.

٤٤ - وحضر الدورة أيضاً مراقب عن فلسطين.

٤٥ - وحضر الدورة كذلك ممثلون عن الاتحاد الأوروبي ومجلس وزراء الداخلية العرب والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٤٦ - انتخبت اللجنة الفرعية بالتركية، في جلستها الأولى المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، أعضاء المكتب التالية أسماءهم:

الرئيس: ميان محمد ذو القرنين عمير (باكستان)

نائب الرئيس: بهجت إكيشي (تركيا)

طارق السيد محمد إسماعيل (مصر)

المقرر: عبد اللطيف الدريري (اليمن)

دال - إقرار جدول الأعمال

- ٤٧ - أقرت اللجنة الفرعية، في جلستها الأولى أيضاً، جدول الأعمال التالي:
- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
 - ٣ - الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
 - ٤ - تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين.
 - ٥ - النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة:
 - (أ) الآثار المستمرة الناجمة عن إنتاج المخدرات بصورة غير مشروعة في أفغانستان؛
 - (ب) صناعة المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في المنطقة؛
 - (ج) النماذج الداعمة لخفض الطلب على المخدرات.
 - ٦ - متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب إستراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية.
 - ٧ - تنظيم الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية.
 - ٨ - مسائل أخرى.
 - ٩ - اعتماد تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها السادسة والأربعين.

هاء - الوثائق

- ٤٨ - ترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والأربعين.

واو - اختتام الدورة

- ٤٩ - ألقى رئيس الدورة السادسة والأربعين كلمة ختامية.

المرفق

قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار
غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى
والأوسط في دورتها السادسة والأربعين

رمز الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
UNODC/SUBCOM/46/1	٢	جدول الأعمال المؤقت وشروحه وتنظيم الأعمال المقترح
UNODC/SUBCOM/46/2	٣	تقرير من الأمانة عن تحليل إحصائي لاتجاهات الاتجار بالمخدرات في الشرقين الأدنى والأوسط وفي جنوب آسيا وغيرها ووسطها وفي سائر أنحاء العالم
UNODC/SUBCOM/46/3	٤	مذكّرة من الأمانة عن تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين
UNODC/SUBCOM/46/4	٧	مذكّرة من الأمانة عن تنظيم الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية
UNODC/SUBCOM/46/L.1 وAdd.1 إلى Add.6	٩	مشروع التقرير
UNODC/SUBCOM/46/CRP.1	٣	مذكّرة من الأمانة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي
UNODC/SUBCOM/46/CRP.2 إلى CRP.8	٣	تقارير قطرية